

وسائل الشيعة

- [327] عليه شكرا أن يحرم من الكوفة، قال: فليحرم من الكوفة، وليف بما قال.
- (14929) 2 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل، عن صفوان، عن علي بن أبي حمزة قال: كتبت إلى أبي عبد الله (عليه السلام) أسأله عن رجل جعل عليه أن يحرم من الكوفة ؟ قال: يحرم من الكوفة. وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى، عن علي بن أبي حمزة مثله (1). (14930) 3 - وبإسناده عن محمد بن الحسن الصفار، عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن عبد الكريم، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: لو أن عبدا أنعم الله عليه نعمة أو ابتلاه ببليّة فعافاه من تلك البليّة فجعل على نفسه أن يحرم بخراسان كان عليه أن يتم. وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن الحسين بن الحسن اللؤلؤي، عن أحمد بن محمد، عن سماعة مثله (1). _____ 2 - التهذيب 5: 53 / 163، والاستبصار 2: 163 / 535. (1) التهذيب 8: 314 / 1166، وفيه: قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام). 3 - التهذيب 5: 54 / 164، والاستبصار 2: 163 / 536. (1) التهذيب 8: 310 / 1152. (*)
-